وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" كتاب دورى رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ "

ايماء الى الكتاب الدورى رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٨

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٩/٧/١ ما يلي :-

اولا :- انشاء الوحدة الحسابية بمستشفى الحامول المركزى بمحافظة كفر الشيخ — **الرقم الكودى** ٢٠٨٠١٠٩٠٥٠١

(موازنة حكم محلى)

ثانياً :- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية بالادارة الصحية بالحامول على حسابات مستشفى الحامول المركزى بمحافظة كفر الشيخ .

ثالثاً :- تؤول الارصدة الخاصة بحسابات مستشفى الحامول المركزى بمحافظة كفر الشيخ نقلاً من الوحدة الحسابية للإدارة الصحية بالحامول الى الوحدة الحسابية المنشأة بالبند اولاً .

تحريرا في : ٤ / ٣ / ٢٠٠٩
(أ.ع قطاع الحسابات والمديريات المالية)

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ وجيه جورجى بولس حنا "

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

كتـــاب دوري رقـــم (٢١) لســـنه ٢٠٠٩

سبق أن أصدرت الإدارة المركزية لحسابات الحكومة الكتاب الدوري رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٧ .

ونظرا لما تلاحظ للبنك المركزي المصري في الآونة الأخيرة من ارتداد كشوف الحسابات لبعض الجهات أكثر من مرة لعدم وضوح العنوان والرمز البريدي الخاص بهم مما يؤدى إلى تأخير وصول تلك الكشوف وتعطيل العمل .

لذا تهيب وزارة المالية على كافة الوحدات الحسابية بإرسال عناوين حساباتهم تفصيلياً مقرونة بالرقم البريدي لضمان وصول المراسلات إلى الجهات المعنية دون تأخير .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الادارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري الحسابات وكلائهم ضرورة مراعاة ما تقدم .

فـــي: /٣/٢٠٠٩

رئيـــس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محـــاسب / وجيه جورجي بولس حنا)

وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية

لحسابات الحكومة

كتاب دورى رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٩

****

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١١ الإقتصاد فى مأموريات السفر إلى الخارج سواء على مستوى السادة الوزراء أو العاملين بالدولة ، وقصر السفر إلى حد كبير على المأموريات الرسمية الهامـــة .

لـــذا توجه وزارة المالية نظـــر السادة المسئولين الماليين بالجهاز الادارى للدولة ووحدات الادارة المحلية والهيئات العامة والاجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى الحسابات ووكلائهم ضرورة مراعاة ما تقـــدم .

تحريرا فى : /٣/٢٠٠٩

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / وجيه جورجى بولس حنا)

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

كتاب دوري رقم (٢٣) لسنه ٢٠٠٩

.....

إيماءاً إلى الكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٩ الصادر من الهيئة العامة للخدمات الحكومية بخصوص ما تضمنته المادة (٧) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمتضمنة في الفقرة الثالثة منها أن يتم بيع كراسة الشروط والمواصفات لمن يطلبها من أصحاب المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر بالتكلفة الفعلية فقط .

وحيث أشار كتاب الهيئة العامة للخدمات الحكومية إلى أنه نظراً لما أبداه العديد من أصحاب المنشآت الصغيرة المتناهية الصغر من عدم التزام بعض الجهات الإدارية الخاضعة لأحكام القانون المشار إليه بما ورد بالفقرة الثالثة من المادة رقم (٧) المشار إليها بعالية .

لذا نوجه الهيئة العامة للخدمات الحكومية نظر كافة الجهات الإدارية الخاضعة لأحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية إلى ضرورة مراعاة تضمين الإعلان أو الدعوة تحديد سعرين والمواصفات احدهما بالتكلفة الفعلية لأصحاب المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر والحاصلة على رقم قومي من الصندوق الاجتماعي للتنمية - والأخر بسعر التكلفة الفعلية مضافاً إليه ١٠% مصاريف إدارية لغيرها من الشركات والمنشآت .

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الادارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديري المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري عموم الحسابات ووكلاء ضرورة الإلتزام بتنفيذ هذه التعليمات بكل دقة وبما يقتضى به التعليمات واللوائح المالية في هذا الشأن .

في: ٢٠٠٩/٣/

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب / وجيه جورجي بولس حنا)